14489 - أخبرنا أبو عمرو محمد بن عبد ا الرزجاهي أنا أبو بكر الإسماعيلي أخبرني الحسن بن سفيان نا حبان بن موسى أنا عبد ا أنا معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة قال قال رسول ا A Y لا تصوم المرأة وبعلها شاهد إلا بإذنه ولا تأذن في بيته وهو شاهد إلا بإذنه وما أنفقت من كسبه من غير أمره فإن نصف أجره له رواه البخاري في الصحيح عن محمد بن مقاتل عن عبد ا وأخرجاه من حديث عبد الرزاق عن معمر كما مضى